المؤتمر الدولى السابع لكلية الهندسة جامعة الأزهر
القاهرة أبريل ٢٠٠٣

تطور أساليب إدارة الترميم والحفاظ على الآثار الإسلامية فى مصر

الدكتور / على غالب أحمد غالب و الدكتور / معاذ أحمد عبد الله
كلية الهندسة بشبرا – جامعة الزقازيق – فرع بنها

The Evolution of Restoration & Conservation Management Methods of Islamic Monuments in Egypt

Dr. Ali Ghalib Ahmed Ghalib & Dr. Moaz Ahmed Abdallah
Shobra Faculty of Engineering- Zagazig University- Banha Bransh

Abstract

Architectural Heritage is the history of nation's civilization. Its role is not only the description of the ancestors' life and what they achieved, but also it is the source of their successors' pride and glory at present and a motive to drive them work and create. Also, it is the trust in our hands, which we have to hand it over safe and sound to the coming generations.

Egypt was one of the leading countries in the world to issue legislation and establish institutions to protect monuments. However, there were different factors that led to the deterioration of many Islamic Monuments – consequently, the concerned bodies took actions to Protect these monuments. The conservation and restoration works management in Egypt has passed through different phases over a long period of time where changes in legislation and concerned authorities took place.

The objective of this work is to study the methods of managing conservation and restoration of Islamic Monuments in Egypt for following up evolution through different phases and determine the positive and negative impacts so as to come to recommendations that could participate in reaching the best possible methods to manage conservation and restoration works of Islamic Monuments at the present time.

ملخص البحث

الآثار هى تاريخ حضارة الأمة ولا يقتصر دورها على التعريف بحياة الأجداد وما حققوه من إنجازات بل هى أيضا مبعث فخر واعتزاز لأبناء الحاضر وحافز لهم على العمل ، كما أنها وديعة بين أيدينا علينا أن نعمل على تسليمها للأجيال التالية.

كانت مصر من أوائل دول العالم التى قامت بسن التشريعات وإنشاء المؤسسات لحماية الآثار ، ومع ذلك فقد تضافرت عوامل عديدة أدت الى تدهور حالة العديد من الآثار الإسلامية ، الأمر الذى دعا الجهات المعنية بحماية هذه الآثار الى تكثيف الجهود للعمل على إنقاذها.ولقد مرت إدارة أعمال حماية وترميم الآثار فى مصر بمراحل مختلفة على مدى فترات زمنية طويلة ، شهدت تغيرات فى التشريعات والجهات المسئولة عن الآثار .ويهدف هذا البحث الى دراسة أساليب إدارة الترميم والحفاظ على الآثار الإسلامية فى مصر من أجل متابعة تطورها خلال هذه المراحل وتحديد الإيجابيات والسلبيات حتى يمكن التوصل الى توصيات واقعية تسهم فى الوصول الى افضل السبل الممكنة لادارة اعمل الترميم والحفاظ على الآثار الإسلامية فى المرحلة الراهنة .

دليل مجالات البحث: الآثار – الحفاظ على الآثار – الترميم المعمارى – إدارة أعمال الترميم – تاريخ الترميم

تمهيد:

تعتز كل أمم العالم بآثار حضارتها فهى عنوان مجدها ، والاهتمام بها ورعايتها وحفظها مظهر من مظاهر الوعى القومى الأمر الذى يدفعنا دائما الى البحث عن افضل السبل الممكنة للحفاظ عليها وإيصالها إلى الأجيال المقبلة سليمة محتفظة بطابعها الأصلى ٠

وترميم المبانى الأثرية مجال تتداخل فيه علوم وتخصصات عديدة . حقيقى أن المسئول الأول عن أعمال ترميم أي مبنى أثرى يجب أن يكون معماريا مرمما ، إلا أن الأعمال المطلوبة تحتاج الى مشاركة متخصصين آخرين بدءا من علوم التاريخ والآثار مرورا بعلوم التربة والمياه الجوفية وحساب الإنشاءات حتى خواص واختبارات المواد.

كذلك تتعدد أساليب ومدارس واتجاهات التدخل فى إصلاح المبانى الأثرية بين الحفاظ والترميم والتجديد وإعادة البناء.[١ ص ٧-١٢]

ويهدف هذا البحث الى متابعة تطور أساليب إدارة أعمال ترميم الآثار الإسلامية فى مصر من خلال المؤسسات المسئولة عن حماية الآثار من أجل التعرف على مراحل تطورها وتأثير تبعية الآثار فى كل مرحلة على إدارة أعمال الترميم .

حماية الآثار :

منذ القرن الماضى لم تعد حماية الآثار مسألة قومية تهتم بها كل دولة وتسن لها التشريعات لصيانتها والحفاظ عليها بل أصبحت هما إنسانيا عام فصدرت عدة مواثيق دولية لترميم الآثار من أهمها **ميثاق أثينا** عام ١٩٣١ **وميثاق فينسيا** عام ١٩٦٤ . وجاءت هذه المواثيق لتضع أطراً عامة للحفاظ على الآثار. [٢ ص ٢٨٨]

وقد اعتمد المؤتمر العام لليونسكو فى عام ١٩٧٢ الاتفاقية الدولية المعروفة باسم **" الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمى الثقافى والطبيعي "** ويزيد عدد البلدان التى انضمت إليها على ١١٥ بلدا . وتستهدف هذه الاتفاقية فى المقام الأول تحديد هذا التراث العالمى الثقافى منه والطبيعي اى وضع قائمة بالآثار والمواقع الموجودة فى هذه البلدان والتى تعتبر ذات أهمية استثنائية وقيمة عالمية بحيث يهم صونها البشرية جمعاء, وتهدف الاتفاقية على وجه التحديد الى تنظيم التضامن بين الأمم وبين الأفراد من اجل الإسهام على نحو فعال فى حماية هذا التراث. [٢ ص ٣١٦]

تلتزم الدول بتوقيعها على الاتفاقية بصون الممتلكات الموجودة فى أراضيها والمعترف بأنها ذات قيمة عالمية استثنائية وهى بذلك تقدم للعالم اجمع أجمل ما عندها وما ينبغى أن ينقل سليما إلى الأجيال القادمة. وهى تستفيد فى مقابل ذلك من المعونة التى يقدمها المجتمع الدولى لحماية هذه الممتلكات . وعلى هذا النحو تتجه الاتفاقية نحو العمل وتقيم جهازا للتعاون الدولى يرمى الى تقديم المساعدة لحماية التراث العالمى ويرتكز هذا الجهاز على **لجنة التراث العالمى** التى تتألف من أخصائيين ينتمون الى٢١ دولة ويجرى انتخابهم من بين مواطني الدول الموقعة على الاتفاقية.

وتضطلع اللجنة التى تجتمع كل عام بمهمتين رئيسيتين:

١. تحدد التراث أي أنها تنتقى الممتلكات الثقافية أو الطبيعية التى يتعين إدراجها ضمن هذا التراث ويساعدها فى ذلك كل من **" المجلس الدولى للآثار والمواقع"** و**" الاتحاد الدولى لصون الطبيعة والموارد الطبيعية"** اللذان يفحصان بشكل مفصل طلبات الدول الأعضاء ويبديان الرأي بشأنها.
٢. تدير شئون **" صندوق التراث العالمى "** وتمنح المساعدات التقنية . المالية للدول التى تحتاج إليها والتى تطلب الحصول عليها .

إن **لجنة التراث العالمى** هى التى تتخذ القرارات بشأن إدراج المواقع فى قائمة التراث العالمى بناء على اقتراحات الدول الموقعة على الاتفاقية.

وبالإضافة الى ذلك فإنه عندما يكون موقع ما من الممتلكات المدرجة فى هذه القائمة مهددا بخطر كبير ومحدد عندئذ يمكن إدراج هذا الموقع فى قائمة تكميلية هى " **قائمة التراث العالمى المهدد بالخطر** " وهو ما يتيح الانتفاع بإجراءات عاجلة لصونه.

ومن أهم عناصر الاتفاقية أنها تنشئ صندوقا هو **"صندوق التراث العالمى"** الذى يتيح الاستعانة بالتضامن العالمى لصالح الممتلكات الثقافية والطبيعية المدرجة فى القائمة.

وقد انضمت مصر الى الاتفاقية فى ١٩٧٤/٢/٧ وتوجد بها ستة مواقع أثرية مسجلة ضمن قائمة التراث العالمى وهى:

١. الأطلال الموجودة فى منطقة أبى مينا.
٢. طيبة القديمة ومقابرها.(الأقصر)
٣. القاهرة الإسلامية.
٤. منف ومقابرها.(أهرامات الجيزة)
٥. آثار النوبة من أبو سمبل حتى فيله.
٦. منطقة دير سانت كاترين (وتم تسجيلها عام ٢٠٠٢)

ويرمز شعار التراث العالمى الى الترابط بين الممتلكات الثقافية والطبيعية فهو يتآلف من شكلين هندسيين متحدين هما مربع فى الوسط يمثل شكلا ابتدعه الإنسان ودائرة تحيط به وتمثل الطبيعة.

لقد تعرضت المفاهيم النظرية لترميم الآثار الى تعديلات واضحة خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين. كما ظهرت تنويعات ملموسة فى أساليب تدعيم وترميم وإعادة بناء المبانى الأثرية فلقد أدى الدمار الشامل الذى سببته الحرب العالمية الثانية فى أوروبا الى ظهور عدد من المشكلات التى مست المفاهيم الأساسية للترميم فبالإضافة الى المسائل التقليدية مثل كيفية التخلص من الإضافات وتحديد التاريخ الأمثل للأثر واستعمال المواد الحديثة وما إلي ذلك فقد ظهرت مشكلات إعادة بناء الآثار التى دمرت تماما فى الحرب.

وقد تبلور الأسلوب العلمي التحليلي فى مؤتمر أثينا عام ١٩٣١ . وتعتمد المبادئ الأساسية له والتى عبر عنها الميثاق الإيطالي للترميم عام ١٩٣١ والذي تم إعداده بإشراف بروفيسير جوفانينى على ما يلى:

- يسمح فقط بالأعمال التكميلية البسيطة التى لا غنى عنها لسلامة الأثر .
- الحفاظ على كل فترات إنشاء الأثر وعدم تشويهه بالإضافات الخاطئة.
- عدم السماح باستبعاد عناصر لحساب عناصر أخرى بدعوى وحدة الطراز أو العودة الى الشكل الأولى.

ولقد قدم مؤتمر فينسيا لخبراء الآثار عام ١٩٦٤ نتائج جهود وضع المبادئ الأساسية للأسلوب التحليلى للترميم حيث أكد على **ضرورة أن يتوقف الترميم حين يبدأ التخمين** وان أية عناصر جديدة ذات ضرورة قصوى يجب أن ترتبط بالتكوين الأثرى وأن تحمل طابع عصرنا كما أشار الى أن إضافات العصور المختلفة يجب الحفاظ عليها حيث أن وحدة الطراز ليست هى هدف الترميم ، وأن الأجراء المعاد بناؤها يجب أن تتوافق مع الأثر ولكن فى ذات الوقت يجب تمييزها عنه حتى لا بعمل الترميم على تزييف المظهر التاريخى والفنى للمبنى الأثرى.

لقد أكد **ميثاق فينسيا** المبادئ الأساسية لأسلوب الترميم التحليلي الذى تأكدت وثبتت أهميته وأساسه العلمى من خلال تجربة عقود طويلة من أعمال الترميم فى بلدان أوروبا وسيظل هذا الأسلوب يحظى باستخدام واسع النطاق عند ترميم أثمن وابرز آثار العمارة فى العالم. [٢ ص ٢٨٨]

مؤسسات حماية الآثار فى مصر :

ومع وفرة الآثار التى تمتلئ بها كل بقاع ارض مصر والتى أنتجتها الحضارة المصرية على مر العصور كان من الطبيعى وضع القوانين واللوائح المنظمة فى مجال الآثار .

ويرجع الاهتمام بحماية الآثار بمصر الى النصف الثانى من القرن التاسع عشر ففى عام ١٨٥٨ صدر قرار بجمع الآثار المصرية القديمة وتخصيص مكان لها فى بولاق على ضفاف النيل وكان هذا أول متحف حفظت فيه الآثار المصرية القديمة [٣ص١١٧] . وفى سنة ١٨٩٧ صدر أمر عالى بشأن حماية الآثار . وفى سنة ١٩١٢ صدر القانون رقم ١٤ الخاص بالآثار المصرية. [٤]

أما الآثار الإسلامية فيرجع الاهتمام بصيانتها وترميمها وجمعها والمحافظة عليها الى سنة ١٨٨١ وهو العام الذى صدر فيه قانون بتشكيل **" لجنة حفظ الآثار العربية"** تحت رئاسة وزير الأوقاف وبدأت اللجنة عملها عام ١٨٨٢ . وقد حد د القانون اختصاص هذه اللجنة فى "جرد وحصر الآثار العربية التى تكون فيها فائدة صناعية او تاريخية وفى صيانة هذه الآثار ورعايتها وحفظها من التلف وعمل الرسومات والتصميمات اللازمة لترميمها وملاحظة تلك الترميمات". [٥]

وبقيت هذه اللجنة تابعة لوزارة الأوقاف حتى عام ١٩٣٦ حين نقلت الى وزارة المعارف وأطلق عليها اسم "ا دارة حفظ الآثار العربية" ثم ضمت هذه الإدارة الى مصلحة الآثار عام ١٩٥٣ وفى عام ١٩٥٧ نقلت الى وزارة الثقافة والإرشاد القومى. ومن جانب آخر صدر سنة ١٩١٨ القانون رقم ٨ الخاص بحماية آثار العصر العربى الذى ينص على حماية الآثار العربية منذ الفتح العربى لمصر وحتى وفاة محمد على – للآثار ذات القيمة الفنية أو التاريخية. [٦]

ولقد ظل العمل ساريا بقانون عام ١٩١٢ فيما يتعلق بالآثار المصرية القديمة وبقانون سنة ١٩١٨ فيما يتعلق بالآثار الإسلامية الى أن صدر القانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ [٧] الذى شمل حماية الآثار جميعها فى مختلف عصورها الى نهاية عصر إسماعيل ثم صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٨ لسنة ١٩٧١ بإنشاء **هيئة الآثار المصرية** لتكون هى الجهة المسئولة عن حماية وصيانة الآثار فى مصر . وفى عام ١٩٨٣ صدر القانون رقم ١١٧ الخاص بحماية الآثار فى مصر [٨] . وفى عام ١٩٩٤ تحولت هيئة الآثار المصرية الى **المجلس الأعلى للآثار. [٩]**

ومشكلة المبانى الأثرية تكمن فى إنها بطبيعة الحال مبانى قديمة ، ومما يزيد فى معاناتها وجودها فى ظروف بيئية سيئة ، الأمر الذى يعجل بتدهورها ويهدد بالقضاء عليها.

ويمكن تشبيه المبنى الأثرى المتدهور بشخص متقدم فى السن يعانى من المرض لذلك فإن علاجه يتطلب حرصا شديدا خاصة عند التدخل الجراحي لذلك يجب اتخاذ إجراءات محددة وواضحة لتحديد أسباب المرض وأنسب وسائل العلاج بما يتلاءم مع طبيعة تكوين المبنى الأثرى (المريض) ويكفل بقائه بحالة جيدة طبقا لأهداف الترميم التى تتراوح بين الحفاظ على الأثر أو استعماله فى وظيفته الأصلية أو إعادة استعماله لأداء وظائف جديدة .

<u>مراحل تطور إدارة أعمال ترميم الآثار الإسلامية فىمصر</u>

يمكن تقسيم تاريخ إدارة أعمال ترميم الآثار الإسلامية فى مصر الى خمسة مراحل هى :

١- مرحلة ما قبل لجنة حفظ الآثار العربية٠
٢- مرحلة لجنة حفظ الآثار العربية٠
٣- مرحلة مصلحة الآثار٠
٤- مرحلة هيئة الآثار المصرية٠
٥- مرحلة المجلس الأعلى للآثار ٠

أولا: مرحلة ما قبل لجنة حفظ الآثار العربية٠

فى هذه المرحلة كان الاعتماد الأساسي فى صيانة وترميم المبانى العامة يعتمد على نظام الوقف ٠ فعادة ما كان منشئ المبنى (خاصة المساجد والمدارس والخانقاوات الأسبلة) يوقف من ثروته ما يفى بمتطلبات تشغيل المبنى وصيانته٠ وكان ناظر الوقف هو المسئول عن إدارة هذه الأعمال بما يكفل الحفاظ على المبنى وأداءه لوظائفه ٠ [٢ ص ٢٤٥]

أما المنشآت العامة التى لم يكن يتوفر لها أوقاف تمكن من تدبير الاعتمادات اللازمة لصيانتها وترميمها فكثيرا ما كان الحكام يتولون هذه المسئولية ، خاصة عند حدوث أضرار جسيمة بالمبانى نتيجة الزلازل٠ فمثلا يذكر لنا المقريزى فى الخطط ما حدث نتيجة الزلزال الذى ضرب مصر سنة ٧٢ هجرية فيقول " ولما حدثت الزلزلة فى سنة اثنتين وسبعمائة تشعث الجامع فاتفق الاميران بيبرس الجاشنكير وهو يومئذ استادار الملك الناصر محمد بن قلاوون والأمير سلار وهو نائب السلطنة واليهما تدبير الدولة، على عمارة الجامعين بمصر والقاهرة فتولى الأمير ركن الدين بيبرس عمارة الجامع الحاكمى بالقاهرة وتولى الأمير سلار عمارة جامع عمرو بمصر٠" [١٠ جزء ٤ ص ١٥]

أما بالنسبة للمبانى السكنية فكان ملاكها يتولون مسئولية أعمال الصيانة والترميم عند الحاجة٠

ومن الجدير بالذكر أن الهدف الأساسى من أعمال الترميم فى ذلك الوقت كان هو الإبقاء على المبنى قادرا على أداء وظائفه ٠ لذلك فان أعمال الترميم فى هذه المرحلة كانت تتم طبقا لأساليب البناء الشائعة فى العصر بصرف النظر عن الطراز الأصلى للمبنى ٠ فنجد على سبيل المثال أن مئذنتى جامع الحاكم قد تم استكمال الأجزاء العلوية لهما ، والتى سقطت بفعل الزلزال ، طبقا لأساليب العمارة المملوكية آنذاك٠

ثانيا : مرحلة لجنة حفظ الآثار العربية

يبدء التاريخ الفعلى للحفاظ على الآثار الإسلامية قى مصر مع إنشاء لجنة حفظ الآثار العربية بموجب الأمر العالى الصادر فى ١٨٨١/١٢/١٦ وقد حددت المادة الثانية من هذا الأمر مهام هذه اللجنة فيما يلى :

١- إجراء اللازم لجرد وحصر الآثار العربية القديمة التى يكون فيها فائدة صناعية أو تاريخية٠
٢- ملاحظة صيانة تلك الآثار ورعاية حفظها من التلف وإخبار نظارة الأوقاف بالتصليحات والمرمات المقتضى إجراؤها فيها مع إيضاح المهم منها٠
٣- النظر فى الرسومات والتصميمات التى تعمل عن المرمات اللازمة لهذه الآثار والتصديق عليها وملاحظة إجراء تلك المرمات٠
٤- حفظ رسومات جميع الأشغال التى تنتهى بكتبخانة الأوقاف واعلان النظارة المذكورة عن القطع التى تتخلف من العمارة ويلزم نقلها للانتكخانة لأجل حفظها بها٠

وهكذا فان اللجنة بموجب هذا الأمر العالى كانت هى المسئولة عن تسجيل المبانى فى قائمة الآثار وكذلك هى المسئولة عن إعداد مشروعات الترميم والإشراف على تنفيذها٠[٥]

وقد قامت اللجنة خلال هذه المرحلة بجهد ملموس فى حصر وتسجيل الآثار الإسلامية أسفر عن إعداد فهرس وخريطة الآثار الإسلامية لمدينة القاهرة ٠ كما قامت بتحرير عدد كبير من الآثار من التعديات الواقعة عليها ثم ترميمها ٠ولم تكتف اللجنة بذلك بل قامت بتسجيل محاضر اجتماعاتها فى الكراسات المعروفة باسم كراسات لجنة حفظ الآثار العربية باللغتين الفرنسية والعربية ٠

ثالثا : مرحلة مصلحة الآثار

فى الثامن من يناير سنة ١٩٥٣ صدر مرسوم بقانون رقم ٢٢ بإنشاء مصلحة الآثار لتضم مصلحة الآثار المصرية وإدارة حفظ الآثار العربية والمتحف المصرى والمتحف القبطى ومتحف الفن الإسلامى [١١]٠ وهكذا تحولت لجنة حفظ الآثار العربية من إدارة مستقلة تابعة لوزير الأوقاف الى جزء من إدارة تابعة لوزير المعارف العمومية ٠ وفى الخامس من نوفمبر من نفس العام صدر قانون رقم ٥٢٩ بتنظيم مصلحة الآثار[١٢] ٠ وبناء على هذا القانون تم تشكيل لجنتين دائمتين إحداهما للآثار المصرية القديمة والأخرى للآثار الاسلامية٠ وتولت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية بموجب المادة الثامنة من هذا القانون الاختصاصات التى كانت موكلة للجنة حفظ الآثار العربية من وضع برامج الترميم والصيانة وتحديد الأعمال اللازمة لصيانة الآثار المسجلة٠ وحرصت اللجنة فى أول اجتماع لها على التأكيد على أن عملها هو استمرار لعمل لجنة حفظ الآثار العربية [١٣ ص ١]٠ وحاولت اللجنة الدائمة أن يكون عملها بنفس أسلوب عمل لجنة حفظ الآثار ٠ وصدر عن مصلحة الآثار سنة ١٩٦٣ ما أسمته (الكراسة الحادية والأربعون من محاضر اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية) وتضمنت محاضر اجتماعات اللجنة من سنة ١٩٥٤ حتى سنة ١٩٦١ ٠غير أن الظروف السائدة فى ذلك الوقت كان لها تأثيرها على عمل اللجنة ففى الخمسينات والستينات بدأ من جهة ظهور نتائج الزيادة السكانية الكبيرة مع عدم العناية بالبنية الأساسية ومن جهة أخرى تقلصت فى نفس الوقت الميزانية المرصودة لحماية الآثار الإسلامية فلم تكن تتجاوز مبلغ عشرين الف جنيه سنويا فى الوقت الذى كان المسئولون عن حماية الآثار يقدرون المطلوب بما يزيد على عشرة ملايين جنيه ٠ كما توقفت وزارة الأوقاف عن صرف الإعانة السنوية التى كانت تقدمها للمساهمة فى ترميم المساجد الأثرية[١٤ ص ١١٢] ٠

رابعا : مرحلة هيئة الآثار المصرية ٠

فى سنة ١٩٧١ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٨ بإنشاء هيئة الآثار المصرية لتكون تابعة لوزارة الثقافة وتصبح هى المسئولة عن كافة الأعمال الخاصة بحماية الآثار[١٥] ٠واستمر نشاط الهيئة حتى عام ١٩٩٤ حين تحولت اختصاصاتها الى المجلس الأعلى للآثار٠ وشهدت هذه المرحلة تغييرات هامة فى مجال الحفاظ على الآثار ففى سنة ١٩٧٣ انضمت مصر الى الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمى الثقافى والطبيعى [١٦] وفى ١٩٧٨ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥ بإنشاء صندوق تمويل مشروعات الآثار والمتاحف والصوت والضوء٠ [١٧] وفى سنة ١٩٨٣ صدر القانون رقم ١١٧ بشأن حماية الآثار والذى مازال ساريا حتى الآن ٠ وقد ضمت هيئة الآثار المصرية عدة قطاعات ، قطاع الآثار المصرية وقطاع الآثار الإسلامية وقطاع المتاحف٠ وكان لكل قطاع إدارته الهندسية المسئولة عن تنفيذ أعمال الصيانة والترميم٠ وبإنشاء صندوق تمويل مشروعات الآثار توفرت للهيئة إمكانيات مادية لم تكن متوفرة لدى مصلحة الآثار ، تمكنت بفضلها من البدء فى نشاط واسع النطاق٠ وقد اعتمد العمل فى بداية هذه المرحلة ، بالإضافة الى مقاول السنوية ، على تنفيذ الأعمال على الذمة وشهدت فترة الثمانينات إجراء العديد من أعمال الترميم على الذمة غير انها كانت تتميز بطابع مظهرى دعائى ٠ ورغم ان هذه الأعمال أدت الى لفت الأنظار الى أهمية الآثار الإسلامية إلا أنها فى كثير من الأحيان أضرت بالطابع الأثرى للمبانى ٠ ونتيجة لضعف الكوادر الفنية بالإدارة الهندسية بدأت الهيئة فى إسناد إعداد مشروعات الترميم الى مكتب هندسى استشارى يقوم

بإعداد المشروعات ثم تطرح فى مناقصات على المقاولين ويقوم المكتب الاستشارى بالإشراف على التنفيذ٠

وفى محاولة لتحسين إدارة أعمال الترميم والحفاظ وضمان جودة هذه الأعمال وإدراكا من هيئة الآثار المصرية لضرورة إعداد مشروعات الترميم المتكاملة قبل الشروع فى تنفيذ أى أعمال ، أصدرت الهيئة لأول مرة عام ١٩٩١ **دليل إعداد مشروعات صيانة وترميم الآثار[١٨]** ليكون مرشدا وملزما لمعد المشروع ولمن يشرف على التنفيذ٠ وقد نص الدليل على ضرورة أن يتضمن مشروع الترميم ما يلى :

- الدراسات التاريخية والأثرية
- دراسات الوضع الراهن للأثر وتشمل أعمال الرفع المساحى والمعمارى وأعمال التصوير والرصد وخواص واختبارات المواد.
- الرسومات التنفيذية لأعمال الإصلاح المقترحة ومستندات طرح وتنفيذ الأعمال.

ومع تفاقم حالة العديد من الآثار الإسلامية نتيجة الظروف البيئية السيئة التى أدى اليها النمو السكانى وسوء حالة المرافق العامة قامت الهيئة بإسناد أعمال إعداد مشروعات الترميم وتنفيذها الى شركات المقاولات ٠ ولم تكن هذه الشركات تملك أى خبرة سابقة فى أعمال ترميم الآثار ولا الهيئة لديها الكوادر الفنية القادرة على المتابعة والرقابة ، الأمر الذى أدى الى كثير من التخبط والقيام بأعمال غير مبررة فنيا فى بعض الأحيان ٠

واستمر الحال على هذا النحو فى فترة التسعينات خاصة بعد زلزال ١٩٩٢ الذى أصاب المسئولين عن حماية الآثار بحالة من الهلع ٠ وأدى ذلك الى مزيد من الاعتماد على المكاتب الاستشارية لاعداد المشروعات وشركات المقاولات لاعداد وتنفيذ المشرعات ٠

وفى هذه المرحلة تضاءل دور اللجنة الدائمة حيث أصبحت الإدارات الهندسية بالقطاعات هى المسئولة فعليا عن إدارة أعمال الترميم ٠

خامسا : مرحلة المجلس الأعلى للآثار

فى سنة ١٩٩٤ صدر قرار رئيس الجمهورية بإنشاء المجلس الأعلى للآثار برئاسة وزير الثقافة ليتولى كافة الاختصاصات التى كانت موكلة الى هيئة الآثار المصرية ٠ وبناء على المادة الثالثة من هذا القرار يتكون المجلس من الأمانة العامة وقطاع الآثار المصرية وقطاع الآثار الاسلامية والقبطية وقطاع المتاحف وقطاع صندوق تمويل الآثار والمتاحف وقطاع المشروعات ٠ ومن الملاحظ انه لم يرد فى هذا القرار أى ذكر للجان الدائمة للآثار

وبذلك انفصلت الإدارات الهندسية عن قطاعات الآثار وأصبحت تابعة لقطاع المشروعات الذى أصبح هو المسئول طبقا للمادة الحادية عشرة من القرار عن تنفيذ مشروعات ترميم وصيانة الآثار وغيرها من المشروعات المتصلة بشئون الآثار وحمايتها ٠

وبالإضافة الى ذلك تم استحداث ما سمى بمشروع القاهرة التاريخية ليتولى تنفيذ مشروعات ترميم من خلال تكليف مكاتب استشارية هندسية باعداد مشروعات الترميم وطرحها فى مناقصات على شركات المقاولات لتنفيذها٠ وقد أدى هذا الى تضارب الاختصاصات بين قطاع المشروعات ومشروع القاهرة التاريخية

أساليب إدارة مشروعات الترميم :

ويمكن ملاحظة أربعة أساليب لإدارة تنفيذ أعمال الترميم فى مصر فى الوقت الراهن وهى:

١. تنفيذ الأعمال على الذمة.
٢. تنفيذ الأعمال بواسطة مقاول السنوية.
٣. تنفيذ بواسطة شركات المقاولات.
٤. تنفيذ بواسطة البعثات الأجنبية.

أولا : تنفيذ الأعمال على الذمة:

وفيه تقوم الإدارة بإعداد مشروع الترميم ، الذى لا يتجاوز فى واقع الأمر كونه مجرد مقايسة لحصر الأعمال اللازمة ، وشراء الخامات اللازمة واستئجار العمال لتنفيذ الأعمال تحت الإشراف المباشر لمهندسيها. وقد بدأ العمل بهذا الأسلوب هو منذ أيام لجنة حفظ الآثار وأصبح هو الأسلوب السائد فى أعمال هيئة الآثار المصرية واستمرت معظم أعمال الترميم تجرى بهذا الأسلوب حتى ثمانينات القرن العشرين.

ثانيا: تنفيذ العمال بواسطة مقاول السنوية:

حيث تتعاقد الإدارة مع مقاول لتنفيذ الأعمال خلال السنة المالية وذلك لمواجهة الحالات الطارئة والعاجلة التى تستلزم تدخلا سريعا لا يحتمل التأجيل.

ثالثا: التنفيذ بواسطة شركات المقاولات:

وفيه تقوم الإدارة بتكليف المكاتب الاستشارية بإعداد مشروعات الترميم التى تطرح على شركات المقاولات فى مناقصات لتنفيذ الأعمال ، وقد ساد هذا الأسلوب فى العمل منذ بداية التسعينات لمواجهة الحجم الكبير من الأعمال المطلوب تنفيذها خاصة مع زيادة تدهور حالة معظم الآثار.

رابعاً: التنفيذ بواسطة البعثات الأجنبية:

وفيه تقوم البعثات الأجنبية بإعداد مشروعات الترميم وتمويلها وتنفيذها بعد الحصول على موافقة اللجنة الدائمة على المشروع.ويبلغ عدد البعثات الأجنبية العاملة فى مجال ترميم الآثار الإسلامية فى مصر سبع بعثات هى :

١- البعثة البولندية ٠ ٢-البعثة الألمانية٠ ٣-البعثة الفرنسية ٠ ٤-البعثة الإيطالية ٠ ٥-البعثة الدانمركية ٠ ٦-البعثة الأمريكية ٠ ٧-طائفة البهرة ٠ [١٩ ص ١٧-٢٠] وتعمل هذه البعثات وفق مفاهيمها وتصوراتها الخاصة بأساليب الحفاظ والترميم دون رقابة او متابعة حقيقية ٠

الخلاصة :

- كان لنظام الوقف أكبر الأثر فى الحفاظ على الآثار الإسلامية ووصولها إلينا بهذا الشكل
- كان أول تنظيم إدارى لشئون حماية الآثار الإسلامية بمصر هو إنشاء لجنة حفظ الآثار العربية سنة ١٨٨١ والتى يرجع إليها الفضل فى تأسيس مناخ علمى تنفيذى منظم لحماية وترميم الآثار وتوثيق أعمالها ٠ وتعد أعمال هذه اللجنة هى الأعمال الأولى فى الترميم الأثرى (الحفاظ) الموثق بمصر وقد تفوقت أعمال هذه اللجنة على ما تلاها من نظم إدارية أخرى ٠
- كان للشكل الذى صدر به قرار تشكيل اللجنة والصياغة دقيقة التحديد لكل الأمور الفنية والتنفيذية وتحديد المهام بالتفصيل الأثر الأكبر فى إيجابية عمل اللجنة ، فقد حددت هذه الصياغة شتى عناصر العمل من إعداده ومراجعته واعتماده وحتى مراقبة تنفيذه٠ وقد باشرت الجنة عملها بكل جدية واحتراف وهى بذلك قد أسست قاعدة الحفاظ الأثرى العلمى المنظم الذى ما زال تأثيره باقيا حتى اليوم ٠ وخلفت لنا هذه اللجنة كثيرا من أعمال الترميم المنفذة ومن الرسومات والتصميمات والتقارير الفنية التى طبعت بكل دقة فيما عرف باسم كراسات لجنة حفظ الآثار العربية٠
- ان أسلوب عمل هذه اللجنة كمنظومة إدارية متكاملة لا يضاهيه أى من الأساليب التالية له فلا نجد فى أى من قرارات أو قوانين تشكيل الأجهزة الإدارية التالية لها مثل هذا التحديد الشامل لادارة الحفاظ فلا عجب أن تدهورت كفاءة الإدارة والتنفيذ لاعمال الحفاظ فى كافة المراحل التالية لعهد اللجنة٠
- على مدى حوالى سبعين عاما كانت لجنة حفظ الآثار العربية هى الهيئة المسئولة عن حماية وترميم الآثار الإسلامية فى مصر ثم تتابعت على مدى حالى أربعين عاما ثلاثة تنظيمات إدارية مختلفة ٠ ورغم أن السبب الأساسى للتغييرات المتتالية للهياكل التنظيمية للمؤسسات المسئولة عن حماية الآثار كان هو الرغبة فى رفع كفاءة إدارة الحفاظ على الآثار إلا أن ضعف الكوادر الفنية الحكومية أدى الى تخليها تدريجيا عن مسئولية إعداد مشروعات الترميم والاشراف عليها وترك هذه المهمة للمكاتب الاستشارية الهندسية وشركات المقاولات ٠
- أدى ضعف الإشراف الفنى على شركات المقاولات والبعثات الأجنبية الى إجراء أعمال أقل ما توصف به أنها أدت الى فقد الكثير من الآثار لطابعها الأثرى الأصلى ٠ وتكفى الإشارة فى هذا الصدد الى ماتم بمسجدى الحاكم والجيوشى من أعمال تجديد ، وكذلك استخدام أساليب تدخل إنشائى لا مبرر لها فى أحيان كثيرة مثل استخدام الخوازيق الابرية فى جامع الكخيا ٠
- ان رفع كفاءة إدارة أعمال الترميم والحفظ على الآثار مرتبط أساسا برفع كفاءة الكوادر الفنية العاملة فى الأجهزة الحكومية المسئولة عن حماية الآثار ٠

أخيرا يجب التأكيد على أن الهدف من ترميم الآثار هو الحفاظ عليها وليس تجديدها. الأمر الذى يتطلب التأنى والحرص فى اتخاذ قرارات الترميم بم يكفل المحافظة عليها دون المساس بقيمتها الأثرية. كما يجب الإسراع بمعالجة المؤثرات البيئية السيئة التى تعجل بتدهور الآثار وتهدد بالقضاء عليها الأمر الذى يتطلب تضافر كل مؤسسات الدولة فى هذا العمل وليس فقط المؤسسات المعنية مباشرة بحماية الآثار.

المراجع :

1- Feilden, B
Conservation of Historic Buildings. Butterworth- Heinemann. 1997

2- Jokilebto, J

.A History of Architectural Conservation .Butterworth- Heinemann 1999

٣- محمد عبد الفتاح ترميم الآثار فى كتاب التاريخ والآثار الحلقة الدراسية الأولى
المجلس الأعلى للفنون والآداب والعلوم الاجتماعية٠ القاهرة ١٩٦٢

٤- قانون رقم ١٤ لسنة ١٩١٢ قانون الآثار

٥- أمر عالى رقم ٢ لسنة ١٨٨١ بشأن تشكيل لجنة حفظ الآثار العربية

٦- قانون رقم ٨ لسنة ١٩١٨ لحماية آثار العصر العربى

٧- قانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ لحماية الآثار

٨- قانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ باصدار قانون حماية الآثار

٩- قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بانشاء المجلس الأعلى للآثار

١٠- تقى الدين أحمد بن على المقريزى (٧٧٩-٨٤٥ هـ)
المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار – مكتبة الآداب – القاهرة ١٩٩٦

١١-قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٣ بانشاء مصلحة الآثار

١٢-قانون رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٥٣ تنظيم مصلحة الآثار

١٣- الكراسة الحادية والأربعون من محاضر اللجنة الدائمة للآثار الاسلامية والقبطية

١٤ - د٠ جمال محرز رعاية الآثار الاسلامية فى كتاب التاريخ والآثار الحلقة الدراسية الاولى – المجلس الأعلى للفنون والآداب والعلوم الاجتماعية – القاهرة ١٩٦٢

١٥- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٨ بانشاء هيئة الآثار المصرية

١٦- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمى الثقافى والطبيعى

١٧- قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٧ بشأن صندوق تمويل مشروعات الآثار والمتاحف والصوت والضوء

١٨- د٠ معاذ أحمد عبد الله – د٠ على غالب أحمد غالب
دليل إعداد مشروعات صيانة وترميم الآثار – هيئة الآثار المصرية القاهرة ١٩٩١

١٩- The Restoration and Conservation of Islamic Monuments in Egypt
Edited by Bacharach,J AUC Press Cairo 1995